



• يكون قبول العذر في التخلف عن الاختبار للأسباب

التالية:

١. تنويم المريض في المستشفى.
٢. حصول الحوادث الجسيمة التي تعيق الطالب عن الحضور.
٣. الولادة بالنسبة للطالبات وغيرها من أمراض النساء.
٤. الإعاقات الأخرى مثل:
 - الأمراض النفسية.
 - حدوث حريق في المنزل أو الاعتداء عليه.
 - مرافقة المريض الذي يعوله الطالب وحده.
 - إيقاف الطالب وحجزه في المرور ونحوه.
 - وعلى الطالب أن يحضر ما يثبت ذلك.

ضوابط الاختبارات العامة


- ليتمكن الطالب من أداء الاختبار فلا بد من تسديد الرسوم، ثم اختيار المقررات الدراسية، والتسجيل في مراكز الاختبارات.
- على الطالب الاطلاع على التقويم الدراسي في موقع عمادة التعليم عن بعد لمعرفة أوقات التسجيل في مراكز الاختبارات، ومواعيد الاختبارات، واختيار المقررات.
- لا يجوز اختبار الطالب في أكثر من مقررين في يوم واحد، ولمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.
- لا يسمح للطالب بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بدايته، كما لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.
- تحدد مدة الاختبار التحريري النهائي على ألا تقل عن ساعة ولا تزيد على ثلاث ساعات.
- الغش في الاختبار أو الشروع فيه أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمور يعاقب عليها الطالب وفق لائحة تأديب الطلاب التي يصدرها مجلس الجامعة.
- الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي لبعض المقررات الدراسية يرصد له صفر في ذلك المقرر.
- يطوى قيد الطالب المنتسب إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية بدون عذر مقبول.

الاختبار النهائي

اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.

درجة الاختبار النهائي

الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي، وتحسب الدرجة من مائة.





نبذة عن

الاختبارات والتخرج

- ٢ . (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من (٣,٧٥) إلى أقل من (٤,٥٠).
- ٣ . (جيد): إذا كان المعدل التراكمي من (٢,٧٥) إلى أقل من (٣,٧٥).
- ٤ . (مقبول): إذا كان المعدل التراكمي من (٢,٠٠) إلى أقل من (٢,٧٥).

ثالثاً- مرتبة الشرف:

تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٧٥) إلى (٥,٠٠) من (٥,٠٠) عند التخرج ، وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) من (٥,٠٠) عند التخرج رابعاً: يشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية مايلي :

- ١ . ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى .
- ٢ . أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته علما بأن الحد الأدنى هو ثمانية فصول دراسية (أربع سنوات) ولا يدخل في هذا الدورة التأهيلية، والحد الأعلى ستة عشر فصلاً دراسياً (ثمان سنوات) .
- ٣ . أن يكون الطالب قد درس في الجامعة التي سيتخرج منها ما لا يقل عن (٦٠%) من متطلبات التخرج.

www.e-imamu.edu.sa



التخرج

أولاً- شروط التخرج:

يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن مقبول = (٢) من (٥)، ولمجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي، وذلك في حال نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل.

ثانياً- تقدير التخرج:

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب كما يلي:

- ١ . (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن (٤,٥٠) من (٥) .

